

بلغة السالك لأقرب المسالك

على حول الأمهات زكاة نوعها إن كان فيها نصاب فإذا ماتت الأمهات كلها زكى النتاج على حول الأمهات حيث كان فيه نصاب وكذا إذا مات بعض الأمهات وكان في الباقي منها مع النتاج نصاب زكى الجميع لحول الأمهات قوله أو كان بسبب إبدال إلخ حاصله أن من أبدل ماشية بنصاب من نوعها فإنه يبنى على حول المبدلة كانت المبدلة نصابا أو دون نصاب كانت للتجارة أو للقنية كان الإبدال اختياريا أو اضطراريا فهذه ثمانى صور فتمثيل الشارح بدون النصاب مفهومه أحرى قوله بخلاف ما لو أبدلها إلخ حاصله أن من عنده ماشية وأبدلها بغير نوعها من المواشي كمن أبدل بقرا بغنم فإنه يستقبل مطلقا كانت المبدلة نصابا أو دون نصاب كانت للتجارة أو للقنية كان البدل اختياريا أو اضطراريا فهذه ثمانى صور أيضا يستقبل فيها مالم يقصد الفرار وكان المبدل نصابا كما يأتي بقي مالمو أبدلها بنصاب عين فإن كانت للتجارة بني على حول أصلها كانت المبدلة نصابا أو دون نصاب كان البدل اختياريا أو اضطراريا فهذه أربع وأما إن كانت للقنية وكانت نصابا فكذلك أي يبنى على حول أصلها كان البدل اختياريا أو اضطراريا فهاتان صورتان وأما إن كان دون نصاب فإنه يستقبل بالثمن مطلقا كان البدل اختياريا أو اضطراريا فهاتان صورتان أيضا فجملة الصور أربع وعشرون وكذلك مالمو أبدل نصاب عين بماشية فإنه يستقبل بالماشية مطلقا هذا حاصل ما قرر به الشراح قول خليل وكمبدل ماشية تجارة وإن دون نصاب بعين أو نوعها وإن لاستهلاك كنصاب فنية لا بمخالفتها أو عينا بماشية قدم هذا المبحث المصنف هنا وقد أفدناك إياه والحمد لله قوله أو عاملة أي هذا إذا كانت مهملة بل وإن كانت عاملة فتجب فيها الزكاة خلافا للشافعية قوله أو كانت معلوفة أي خلافا للشافعية أيضا والتقيد بالسائمة في الحديث لأنه الغالب على مواشي العرب فهو لبيان الواقع لا مفهوم له قوله أو بواسطة كذا في الخرشي